

بسم الله الرحمن الرحيم



جمهورية مصر العربية
مجلس الدولة

رئيس الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع
المستشار النائب الأول لرئيس مجلس الدولة

١١١٩	رقم التبليغ:
٢٠١٨ / ٧ / ٢١	بتاريخ:

ملف رقم: ٢٠٠٠/٤٨٦

السيد/ وزير التنمية المحلية

تحية طيبة وبعد...

فقد اطلعنا على كتابكم رقم (٢٣٦٠) المؤرخ ٢٠١٧/١١/٢٧ بشأن جواز التجاوز عن استرداد ما سبق صرفه من الصناديق والحسابات الخاصة لعدد من العاملين بمحافظة أسوان بالمخالفة لقرار وزير التنمية المحلية رقم (١١٨) لسنة ٢٠١١ المتعلق بتنظيم الصرف من المشروعات والحسابات الخاصة، وكذلك مدى سريان ذلك القرار على العاملين بالإدارات المختلفة غير الوارد ذكرهم في المادة الثانية منه.

ونفي: أن الموضوع عرض على الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بجلساتها المنعقدة في ١١ من يوليو عام ٢٠١٨، الموافق ٢٧ من شوال عام ١٤٣٩هـ؛ فاستعرضت ما استقر عليه إفتاؤها من أن نكول الجهة الإدارية طالبة الرأي، أو عرض النزاع، عن تزويد جهة الفتوى المختصة بما طلبه من بيانات ضرورية لإبداء الرأي في الموضوع، أو الفصل في النزاع، رغم استحثاثها على ذلك أكثر من مرة، إنما ينبع عن عدمها عن طلب الرأي، أو طلب عرض النزاع على الجمعية العمومية بما يوجب معه حفظ الطلب.

ولما كان الثابت من الأوراق أن إدارة الفتوى المختصة طلبت من وزارة التنمية المحلية بموجب الكتب أرقام: (٢٩) المؤرخ ٢٠١٨/١/٢٠، و(٢٢٩) المؤرخ ٢٠١٨/٢/٢٤، و(٣٤٤) المؤرخ ٢٠١٨/٣/١٧، لموافاتها ببعض



البيانات والمستدات اللازمة لإبداء الرأي في الموضوع الماثل، إلا أنه لم يتم موافاة الإدارة بما طلبت، الأمر الذي ينبع عن عدم الوزارة عن طلب عرض الموضوع الماثل مما يتبعه حفظه.

لذلك

انتهت الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع، إلى حفظ الموضوع.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تحريراً في: ٢٠١٨/٧/٢١

رئيس

الجمعية العمومية لقسمى الفتوى والتشريع

المستشار / كر

بخيت محمد محمد إسماعيل
النائب الأول لرئيس مجلس الدولة



معتز /